

## إصلاح الأمم المتحدة: تعليقات وتوصيات بشأن المسودة الثانية لوثيقة النتائج لقمة سبتمبر/أيلول

ترحب منظمة العفو الدولية بالتحسن الواضح الذي طرأ على قضايا حقوق الإنسان، بما في ذلك قضيتا الفروق بين الجنسين وحماية الحقوق الإنسانية للمرأة، حسبما وردت في المسودة الثانية لوثيقة النتائج لاجتماع القمة الرفيعة المستوى في سبتمبر/أيلول، والتي نشرها رئيس الجمعية العامة للأمم المتحدة جين بينغ. إلا إن المنظمة لا تزال تشعر بالقلق من أن نص المسودة لم تعكس حتى الآن بشكل صريح الالتزامات القائمة في مجال حقوق الإنسان لجميع الدول. وترى المنظمة أن يتعين تعزيز النص بشكل جوهري حتى يتسنى أن تتبوأ قضية حقوق الإنسان مكانها الصحيح باعتبارها أحد الأعمدة الثلاثة الأساسية للأمم المتحدة، وهي التنمية والأمن وحقوق الإنسان.

ومن الضروري أن تقر وثيقة النتائج بأن جهود الدول لتعزيز تلك الجوانب الثلاثة ليست مجرد تطلعات سياسية، بل هي تنفيذ للالتزامات في مجال حقوق الإنسان بموجب ميثاق الأمم المتحدة، و"الإعلان العالمي لحقوق الإنسان" ومواثيق حقوق الإنسان. كما يجب على الدول أن تضمن بشكل لا لبس فيه أنها ستقيد بالتزاماتها في مجال حقوق الإنسان أثناء التصدي للإرهاب أو التعامل مع اللاجئين. ويجب على الدول تعزيز المواد المتعلقة بمشاركة المنظمات غير الحكومية وهيئات المجتمع المدني في مجالات التنمية والأمن وحقوق الإنسان، وذلك بتعميق الحوار معها وضمان مشاركتها المتنامية في أنشطة هيئات الأمم المتحدة، بما في ذلك الجمعية العامة والهيئتين المقترحتين وهما مجلس حقوق الإنسان ولجنة بناء السلام.

### مجلس حقوق الإنسان

تؤيد منظمة العفو الدولية بشكل كامل دعوة الوثيقة إلى إنشاء مجلس دائم لحقوق الإنسان ليحل محل لجنة حقوق الإنسان (130). وتحت المنظمة الدول الأعضاء على تأسيس المجلس باعتباره هيئة أساسية من هيئات الأمم المتحدة وليس مجرد هيئة فرعية تابعة للجمعية العامة، كما هو مقترح حالياً. (ينبغي تغيير تاريخ المراجعة إذا ما تم الإبقاء على الاقتراح الذي يقضي بأن تراجع الجمعية العامة للأمم المتحدة، في غضون خمس سنوات، مسألة تحويل المجلس إلى هيئة أساسية).

وتؤيد منظمة العفو الدولية بصورة عامة صلاحيات المجلس الجديد حسبما عُرضت في الوثيقة (131)،  
وتوصي بتحديد النقاط التالية:

- يجب أن يكون بمقدور المجلس أن يجتمع على وجه السرعة في أي وقت للتعامل مع جميع أوضاع حقوق الإنسان التي تتطلب اهتماماً خاصاً؛

- يجب أن تشمل الصلاحيات التي سيحتفظ بها المجلس من صلاحيات لجنة حقوق الإنسان الترتيبات المتميزة للجنة فيما يتعلق بمشاركة هيئات المجتمع المدني متمثلة في المنظمات غير الحكومية ومؤسسات حقوق الإنسان؛
  - يجب أن يتم بشكل دوري تقييم مدى وفاء الدول بالتزاماتها في مجال حقوق الإنسان، وكذلك تقييم جميع الأعضاء الجدد في المجلس خلال السنة الأولى من العضوية؛
  - يجب ألا يكون من حق أي من الدول الأعضاء في المجلس إذا انتهت مدة عضويتها أن يُعاد انتخابها لعضويته فوراً (وهو نص من شأنه أن يزيد من فرص جميع الدول في عضوية المجلس، ويُوصى به إذا كان أعضاء المجلس أقل من أعضاء لجنة حقوق الإنسان).
- وتهيب منظمة العفو الدولية برئيس الجمعية العامة أن يتبنى عملية تتسم بالانفتاح والتشاور والشفافية وتشمل جميع الأطراف المعنية عندما يتشاور مع الدول الأعضاء بخصوص اعتماد مهام المجلس الجديد وأساليب عمله، وهو الأمر الذي من المقرر أن يتم بحلول 31 ديسمبر/كانون الأول 2005.

### مكتب المفوض السامي لحقوق الإنسان

جاء الإصرار على تعزيز مكتب المفوض السامي لحقوق الإنسان، من خلال مضاعفة موارده من الميزانية العادية (101)، متأخراً كثيراً عن مواعده. وتهيب منظمة العفو الدولية بالدول الأعضاء في الأمم المتحدة أن تبدي قدراً أكبر من الشجاعة وأن تنفذ ما يلي:

- الالتزام بزيادة ذلك الجزء من تمويل مكتب المفوض السامي لحقوق الإنسان الذي يرد من الميزانية العادية للأمم المتحدة بمقدار ثلاثة أضعاف، وذلك بشكل فوري؛
- مضاعفة الموارد الإجمالية للمكتب في غضون خمس سنوات.

### مجلس الأمن

ينبغي على الدول الأعضاء في الأمم المتحدة أن تتمسك بأن تمتنع الدول الدائمة العضوية في مجلس الأمن عن استخدام حق النقض (الفيتو) في حالات الإبادة الجماعية والانتهاكات الواسعة النطاق لحقوق الإنسان، وذلك حسبما تقترح اللجنة الرفيعة المستوى المعنية بالأخطار والتحديات والتغيير.

### الإرهاب

تؤيد منظمة العفو الدولية بشكل كامل الإدانة القوية للإرهاب في مسودة وثيقة النتائج. إلا إنه يتعين أن تعكس الوثيقة بوضوح الإجماع الدولي بأن أي إجراء تتخذه دولة ما لمحاربة الإرهاب يجب أن يتماشى مع التزاماتها بموجب القانون الدولي، وخاصة ما يتعلق بحقوق الإنسان واللاجئين والقانون الإنساني. (وتُعد مطالبة الدول بالتقيد بمبادئ الحكم الصالح واحترام حقوق الإنسان في الحرب ضد الإرهاب بمثابة تخفيف للالتزامات الدولية) (85).

### اللاجئون والنازحون داخل أوطانهم والمهاجرون

ترحب منظمة العفو الدولية بالجهود الرامية لمعالجة وضع اللاجئين والنازحين داخل أوطانهم والمهاجرين. إلا إنه يتعين أن تتعهد وثيقة النتائج باحترام الحقوق الإنسانية للاجئين (وليس فقط ضمان مبدأ حماية اللاجئين (107))،

وأن تتعامل مع مسألة تنقل الأفراد عبر الحدود بشكل يؤكد احترام وحماية الحقوق الإنسانية لجميع المهاجرين أيضاً كان وضعهم (38).

#### التصديقات

تهيب منظمة العفو الدولية بالدول الأعضاء أن تقدم تعهدات محددة المدة وأن تكفل أن تتضمن وثيقة النتائج ما يلي:

- إلزام جميع الدول بالانضمام إلى "العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية" و"العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية" بحلول عام 2010، وبالانضمام إلى جميع المواثيق والبروتوكولات الدولية الخاصة بحقوق الإنسان بحلول عام 2015 (108)؛
- مطالبة جميع الدول بالتصديق على نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية (112).

(الأرقام الواردة بين هلالين في هذا النص تشير إلى الفقرات في المسودة الثانية لوثيقة النتائج، والصادرة بتاريخ 22 يوليو/تموز 2005).

#### خلفية

تنصب هذه التعليقات لمنظمة العفو الدولية على المسودة الثانية، التي نُشرت في 22 يوليو/تموز 2005، لمشروع وثيقة النتائج لاجتماع القمة الرفيعة المستوى في سبتمبر/أيلول، والذي سيقوم فيه قادة الدول بمراجعة تنفيذ إعلان الألفية عام 2000 والمتابعة المتكاملة للمؤتمرات والقمم الرئيسية للأمم المتحدة في المجالات الاقتصادية والاجتماعية وما يتصل بها. وسوف يستندون في ذلك إلى تقرير الأمين العام للأمم المتحدة المعنون: "في حرية أوسع: من أجل التنمية والأمن وحقوق الإنسان للجميع" (وثيقة الأمم المتحدة رقم A/59/2005)، والذي نُشر في مارس/آذار 2005. وللتعرف على تعليقات منظمة العفو الدولية على المسودة الأولى لوثيقة النتائج، انظر الوثيقة المعنونة: "إصلاح الأمم المتحدة: مسودة وثيقة النتائج لا تقر بأولوية حقوق الإنسان"، 3 يونيو/حزيران 2005 (رقم الوثيقة: IOR 40/012/2005). للاطلاع على تقييم مفصل للحاجة إلى مجلس حقوق الإنسان، انظر الوثيقة المعنونة: "مواجهة التحدي: تحويل لجنة حقوق الإنسان إلى مجلس حقوق الإنسان، إبريل/نيسان 2005 (رقم الوثيقة: IOR 40/008/2005).

وتُعد وثيقة النتائج وثيقة متطورة سوف يطرأ عليها مزيد من التغييرات قبل اجتماع قمة سبتمبر/أيلول. ومن بين التغييرات الإيجابية التي ينبغي الإبقاء عليها أو تعزيزها:

- الالتزام مجدداً بحماية وتعزيز حقوق الإنسان وبالتطبيق الكامل لمعايير حقوق الإنسان الواردة في "الإعلان العالمي لحقوق الإنسان" وغيره من مواثيق حقوق الإنسان (98-99)؛
- دعم مسألة جعل حقوق الإنسان عنصراً جوهرياً في منظومة الأمم المتحدة (104، 152)؛
- تأييد التعاون بشكل أوثق بين المفوض السامي لحقوق الإنسان ومجلس الأمن (102)؛
- التركيز على تنفيذ ما خلصت إليه جميع المؤتمرات الرئيسية للأمم المتحدة، بما في ذلك المؤتمرات المتعلقة بحقوق الإنسان، وإن كان من الضروري ذكر إعلان وبرنامج عمل فيينا في وثيقة النتائج؛

- إدانة العنف ضد النساء والفتيات في حالات النزاع المسلح، والالتزام بتطبيق استراتيجيات لمنع العنف بسبب النوع؛
- التطبيق الكامل والقوي لما نادى به الأمين العام للأمم المتحدة من سياسة عدم التسامح مع الاستغلال الجنسي والإيذاء الجنسي، والالتزام بوضع حد لإفلات الجناة من العقاب عن هذه الجرائم؛
- ضمان حق المرأة في قوانين الملكية والميراث (35)، ومطالبة الدول بإلغاء السياسات والممارسات التي تنطوي على التمييز ضد المرأة، واعتماد قوانين تكفل الحماية لحقوق المرأة (108)؛
- الإصرار على تقديم موارد إضافية للهيئات المشكلة بموجب معاهدات حقوق الإنسان (وإن كان يتعين أن يدعو نص وثيقة النتائج إلى تطبيق توصيات الهيئات المشكلة بموجب معاهدات، بدلاً من "تعزيز تنفيذها") (102)؛
- الاتفاق على اعتماد وتنفيذ موانيق دولية لتنظيم عمليات نقل الأسلحة الصغيرة والخفيفة (81).